الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية

حول

مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية

(عدد 2023/23)

رئيس لجنة التخطيط الاستراتيجي: صابر الجلاصي

نائب رئيس اللجنة: ثامر المزهود

مقرر اللجنة: صالح السالمي

مسار دراسة مقترح القانون عدد 2023/23

- تاريخ ورود مقترح القانون: 28 جويلية 2023،
- تاريخ إحالة مقترح القانون على اللجنة: 03 أوت 2023،
- جلسات اللجنة:

- 2023/10/24: الاستماع إلى جهة المبادرة مع طلب مزيد تجويد نص مقترح القانون من قبلها،
- 2023/11/01: مواصلة النظر في مقترح القانون و إقرار التّنسيق مع الأطراف المتداخلة فيه،
- 2024/06/06: الاستماع إلى جهة المبادرة حول ما طلبته اللجنة بخصوص تجويد النص مع إقرار مواصلة التنسيق لتنظيم جلسات استماع إلى الجهات الحكومية المتداخلة فيه،
- 2024/06/11: مواصلة النظر في مقترحات التعديل والاتفاق على صيغة معدّلة وقتية أولى مع إقرار مواصلة التنسيق لتنظيم جلسات استماع على أن يكون البدء في مرحلة أولى بالهيئة العامة للوظيفة العمومية ووزراة التشغيل والتكوين المهني،
- 2025/5/19: مواصلة النظر في مقترح القانون واستلام بعض المقترحات التعديلية الجديدة من قبل جهة المبادرة لعدد من الفصول مع التأكيد على التواصل من جديد مع الوظيفة التنفيذية والتنسيق معها لتحديد مواعيد لجلسات استماع في الغرض،
- 2025/05/27: مناقشة التعديلات الجديدة التي تقدمت بها جهة المبادرة و إقرار اللجنة لصيغة معدّلة وقتية ثانية مع التأكيد على مواصلة التنسيق مع الوظيفة التنفيذية لعقد جلسات استماع حول هذا المقترح،
- 2025/06/17: مواصلة النظر في المقترح بناء على الرد الذي تلقته اللجنة من قبل السيد وزير التشغيل والتكوين المهني و إقرار استكمال أعمال اللجنة وإعداد التقرير النهائي،
- 2025/07/18: تمت مناقشة المقترحات النهائية لتعديل الفصول صلب اللجنة والتصويت عليها فصلا فصلا ثم تم التصويت على مقترح القانون معدّلا برمّته بإجماع الحاضرين،
- 2025/07/22: المصادقة على تقرير اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبيه،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب.

تتشرف لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية بأن تعرض على أنظاركم تقريرها حول مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية تحت عدد 23-2023.

I. التقديم:

تعهدت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية بدراسة مقترح هذا القانون بمقتضى إحالته بقرار من مكتب مجلس نواب الشعب خلال اجتماعه عدد 14 المنعقد بتاريخ 03 أوت 2023.

وقد ورد بوثيقة شرح الأسباب المرفقة بنص هذا المقترح أن هذه المبادرة التشريعية تتنزل في إطار تكريس المبادئ التي تأسس عليها دستور 25 جويلية 2022 وخاصة ما نصت عليه توطئته التي ورد بالفقرة الثانية منها " **نحن، الشّعب التونسيّ، الذي صبر وصابر لمدّة أكثر من عقد من الزّمن إثر هذه الثّورة المباركة، فلم ينقطع عن رفع مطالبه المشروعة في الشّغل والحرّية والكرامة الوطنيّة، ولكنّه لم يلق في المقابل سوى شعارات زائفة، ووعود كاذبة...**". كما أن هذه المبادرة تندرج في إطار المساهمة في تجسيم ما نصت عليه فصول الدستور 13 و18 و46 التي تقرّ بأن العمل حق لكل مواطن ومواطنة وبأن الدولة تتخذ التدابير الضرورية لضمانه على أساس الكفاءة والإنصاف، كما تحرص على توفير الظروف الكفيلة بتنمية قدرات الشباب وعلى تمكينه من كافة الوسائل حتى يساهم بصفة فاعلة في التنمية الشاملة للبلاد كما أن على الدولة توفير كل الوسائل القانونية والمادية للعاطلين عن العمل لبعث مشاريع تنموية.

وتهدف هذه المبادرة إلى سنّ قانون استثنائي لإدماج من طالت بطالتهم من حاملي الشهائد الجامعية العليا وتجاوز سنهم الأربعين وقضوا فترة بطالة تزيد عن عشر سنوات والمسجلين بمكاتب التشغيل. ويمكّن هذا الإجراء من التسريع في إنهاء معاناة فئة من خريجي الجامعة التونسية التي حُرمت من حقها في الشغل طيلة سنوات ولم تنصفها السياسات الحكومية المتعاقبة وأصبح العديد من هؤلاء غير قادرين حتى على بعث مشاريع خاصة الذي يستوجب من بين الشروط عدم تجاوز سن محددة بسقف كشرط أساسي للحصول على قروض استثمارية خاصة، وذلك رغم ما تضمنه الفصل 82 من قانون المالية لسنة 2025 من إجراءات استثنائية لفائدتهم. هذا بالإضافة إلى أن حاملي الشهائد العليا في بعض الاختصاصات الأدبية والعلوم الإنسانية والعلوم الطبيعية يجدون صعوبة في الاستجابة إلى الشروط التي تفرضها العروض المتوفرة في سوق الشغل.

ومع محدودية الإمكانيات المادية وتعقيدات شروط الحصول على القروض الاستثمارية، فقد ترتب عن كل ذلك حرمان جزء كبير من هذه الفئة من الحصول على حقوقها الدستورية المشروعة في العمل والكرامة التي كانت الشعارات الأساسية التي رفعتها ثورة 17 ديسمبر 2010، وهو ما فاقم من المعاناة الاجتماعية والنفسية للعديد منهم ولا سيما من النساء أصحاب الشهائد العليا اللاتي أصبحن عرضة لشتى أنواع الاستغلال والعنف في التشغيل الهشّ.

II.أعمال اللجنة:

عقدت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية سلسلة من الجلسات خصصتها لدراسة مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية.

وفي أولى جلساتها المخصصة للنظر في هذا المقترح والمنعقدة بتاريخ 24 أكتوبر 2023، استمعت اللجنة إلى ممثل عن جهة المبادرة الذي تولى في مرحلة أولى تقديم المبادرة التشريعية والإطار العام الذي تتنزل فيه. ثم قدم في مرحلة ثانية عددا من التوضيحات المتصلة ببعض الفصول على غرار ما تعلق بالفئة العمرية المعنية والشروط الواجب توفرها في الراغبين في تقديم الترشحات وكيفية انتدابهم، مؤكدا أن مقترح هذا القانون سيكون بمثابة الآلية التي سيتم من خلالها إنقاذ شريحة عانت من التهميش والمصاعب الاجتماعية والنفسية لسنوات.

وفي مداخلاتهم، ثمّن أعضاء اللجنة مضامين هذا المقترح وأبعاده الاجتماعية الهامة، كما تقدم عدد منهم بجملة من الاستفسارات تعلقت خاصة بمدى جدوى هذا المقترح على أهميته في ظل وجود القانون عدد 38 لسنة 2020 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي والذي لم يكن بالإمكان تطبيقه. كما أبدى المتدخلون جملة من الملاحظات حول ما ورد بعدد من الفصول على غرار الإجحاف في حق من يستثنيهم هذا النص من نفس الفئة العمرية، والانعكاس المحتمل لهذه الأحكام الجديدة على ميزانية الدولة وعلى برامج الانتداب للمتخرجين الجدد، إضافة الى عدم التطرق الى موضوع التقاعد لهذه الفئة وعدم الوضوح بخصوص التقاطعات الممكنة لهذا النص مع النصوص القانونية ذات العلاقة سواء في قطاع الوظيفة العمومية أو في القطاع العام.

وفي نفس السياق ،اقترح بعض النواب ضبط الفترة الزمنية لتطبيق الأحكام الاستثنائية المضمّنة بهذه المبادرة التشريعية وتحديد السنّ القصوى التي لا يجب تجاوزها بالنسبة للفئة العمرية التي سيتمّ انتدابها، إلى جانب تحديد المجالات أو القطاعات التي سيتم فيها تشغيل أصحاب الشهائد العليا ممّن طالت بطالتهم باعتبار أن هناك مجالات تتميّز بسرعة تطورها ومواكبتها للتكنولوجيات الحديثة كالميادين التّقنية والطبيّة والتدريس... والتي يجب العمل على المحافظة على مستوى كفاءاتها المهنية وجودة خدماتها بانتدابها للمتخرجين الجدد وخاصّة المتميّزين منهم. وأوصوا بضرورة التثبّت من صحّة الشهائد العلمية لهذه الشريحة العمرية المستهدفة للمساهمة في دعم عملية تطهير الوظيفة العمومية ومزيد تنظيمها.

وإثر النقاش، تبيّن أنّ مقترح هذا القانون يهمّ عديد الأطراف المتداخلة على غرار رئاسة الحكومة ووزارة التشغيل والتكوين المهني ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط... التي يجب الاستماع إليها بخصوص وجهات نظرها فيما يتعلّق بقابليّة هذه المبادرة للتطبيق في إطار التوجّهات العامّة لسياسة الدولة مع الحرص على حسن صياغة النص قانونيا شكلا ومضمونا وجعله متناغما مع دستور 25 جويلية 2022 والقوانين الأخرى ذات العلاقة.

وفي ختام جلستها، قررت اللجنة بإجماع الحاضرين مزيد توسيع الاستشارة بشأن مقترح هذا القانون بدءا بالاستماع إلى الهيئة العامة للوظيفة العمومية برئاسة الحكومة.

كما طلبت اللجنة من جهة المبادرة العمل على إثراء شرح الأسباب وإعادة صياغة بعض الفصول تجنبا لأي تعارض محتمل مع مقتضيات الدستور وحتى تكون منسجمة مع المعايير الأساسية لصياغة النصوص القانونية.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 01 نوفمبر 2023، واصلت اللجنة النظر في مقترح هذا القانون.

وفي بداية الجلسة، أوضح بعض النواب أنه نظرا للأهمية التي يكتسيها مقترح هذا القانون، يُستحسن إيلاؤه المزيد من التعمّق والدّرس والتّنسيق المحكم مع مختلف الأطراف المتداخلة فيه المزمع الاستماع إليها في شأنه، ولذلك تمّ الاتفاق على مواصلة النظر فيه في جلسات لاحقة.

وبتاريخ 06 جوان 2024، عقدت اللجنة جلسة جديدة لمواصلة النظر في هذه المبادرة التشريعية. وفي بداية الجلسة أحال مكتب اللجنة الكلمة إلى ممثل عن جهة المبادرة الذي ذكّر بأسس هذا المقترح، ثم قدم توضيحات بخصوص بعض التعديلات والتحسينات التي اقترحتها جهة المبادرة على مستوى النص بناء على المراجعات التي طلبتها اللجنة في جلسة سابقة، حيث أفاد أنّه تم تحسين النص المحال إلى اللجنة دون المساس بالأصل وذلك عبر إدخال بعض التعديلات من حيث الشكل وعلى مستوى تبويب الفصول، مؤكدا في هذا الصدد انفتاح جهة المبادرة على كل التعديلات التي من شأنها خدمة مصلحة هذه الفئة من المعطلين عن العمل والاستجابة إلى تطلعاتهم.

وخلال النقاش، أبرز المتدخلون أهمية هذا المقترح وثمنوه معتبرين أنه يندرج في إطار تجسيد شعار **"شغل حرية كرامة وطنية"** الذي رفعه التونسيون إبان ثورة 17 ديسمبر 2010 وكذلك في إطار التأسيس لبناء الدولة الاجتماعية العادلة التي يطمح إليها الجميع وكرّسها دستور 25 جويلية 2022، فضلا على أنه سيمكّن من بعث الأمل وإنقاذ شريحة من التونسيين عانت التهميش والمصاعب الاجتماعية والنفسية لسنوات، هذا بالإضافة إلى أنه سيساهم في الحفاظ على ما تزخر به بلادنا من أدمغة وكفاءات في عديد المجالات التي أصبحت هدفا للاستقطاب من قبل دول أخرى.

وأكدوا بالمناسبة على ضرورة الحرص على توفير كافة الضمانات التي تجعل من هذا المقترح نصا قابلا للتطبيق على أرض الواقع حتى تتحقق الأهداف المأمولة منه.

وفي هذا السياق، تطرق عدد من النواب إلى ضرورة معرفة الأسباب الكامنة وراء عدم تفعيل القانون عدد 38 لسنة 2020 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي والذي يرمي إلى

نفس أهداف هذا المقترح، مطالبين بعقد جلسات استماع إلى الجهات الحكومية المعنية لتقديم التوضيحات اللازمة حول هذا الموضوع.

وفي هذا الإطار، أفادت جهة المبادرة أنّ هذا المقترح يشمل فئة معينة تضاءلت حظوظها في الانتفاع بآليات الانتداب في الوظيفة العمومية مع التنصيص على بعض الاستثناءات، في حين أن القانون عدد 38 لسنة 2020 شمل الفئات التي فاقت بطالتها 10 سنوات مما جعل عدد المعطلين الذين يشملهم هذا القانون مرتفعا جدا مما يحول دون إمكانية تطبيقه على أرض الواقع .

وأبدى المتدخلون جملة من الملاحظات العامة حول شرح الأسباب الذي لم يتضمن احصائيات بخصوص عدد المعطلين وهذا من شأنه أن يجعل النقاش مبنيا على معطيات غير دقيقة. كما أشاروا إلى أنّ شرح الأسباب لم يتضمن الإحالة إلى مراجع قانونية في علاقة بقانون الوظيفة العمومية ومجلة الشغل، وبالتالي فإن هذا المقترح يمكن أن يكون في تداخل مع نصوص قانونية جارٍ بها العمل مما قد يحول دون تطبيقه على أرض الواقع.

كما تعلقت ملاحظات بعض النواب بعدد من النقاط الواردة بعدد من الفصول على غرار الفئة العمرية المعنية، بالإضافة إلى أسباب تحديد العدد الأدنى للمنتدبين في حدود 2000 معطّل في السنة معتبرين أن هذا العدد مبني على أسس غير مدروسة.

كما تطرقوا إلى الشروط الواجب توفرها في الراغبين في تقديم الترشحات مؤكدين على ضرورة أن يتم تكوين المنتدبين بإحدى المدارس التكوينية المعترف بها قبل إدماجهم وذلك لغاية تلقي التأطير اللازم واكتساب المهارات والكفاءة المطلوبة.

وباعتبار أنّ المنتفعين بهذا المقترح سيتم انتدابهم في سن متأخرة، أكد النواب على ضرورة إيجاد آلية خاصة تحقق العدالة وتضمن مقومات العيش الكريم عند الإحالة على التقاعد، وذلك فيما يتعلق باقتطاعات الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية.

من جهة أخرى، تطرق عدد من النواب إلى الانعكاس المالي المحتمل لهذه الأحكام الاستثنائية على المالية العمومية مؤكدين على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار التوازنات المالية للدولة.

هذا وأكدّ أعضاء اللجنة على ضرورة تبني هذا المقترح وفق رؤية استشرافية تؤسس للمستقبل البعيد وذلك تجنبا للقوانين ذات الصبغة الظرفية أو الوقتية التي لا تقدم الحلول الجذرية المناسبة لمثل هذه الإشكاليات بكل أبعادها وآثارها الاجتماعية والاقتصادية.

كما تساءل بعض النواب عن أسباب تركيز هذه المبادرة التشريعية على التشغيل في القطاع العام والوظيفة العمومية دون القطاع الخاص، موضحين أن القطاع الخاص يعاني عديد المشاكل والصعوبات مما يستدعي العمل على إيجاد الحلول الممكنة لتشجيعه على دفع التشغيل، كما أنّه يتضمن العديد من المهن الحرة الواعدة التي تفتقر إلى اليد العاملة المختصة وذات الكفاءة العالية.

وأكدوا في هذا الإطار على ضرورة معالجة التشغيل الهش خاصة فيما يتعلق بآلية التعاقد المعتمدة حاليا، هذا بالإضافة إلى مزيد الانفتاح على القطاع الخاص عبر التشجيع على بعث المشاريع، موصين بمزيد تبسيط الإجراءات في مجال الاستثمار وبمزيد التحفيز على بعث المشاريع، مع التأكيد على ضرورة توخي مقاربة جديدة للسياسة التشغيلية ببلادنا توفّق بين منظومتي التعليم والتكوين المهني من جهة وحاجيات سوق الشغل من جهة أخرى.

وقد تبيّن لأعضاء اللجنة من خلال النقاش أن دراسة مقترح هذا القانون بصفة معمقة وناجعة تجعل منه نصا قابلا للتطبيق على أرض الواقع، تستوجب عقد عدد من جلسات الاستماع إلى الجهات المتداخلة فيه على غرار رئاسة الحكومة ووزارة التشغيل والتكوين المهني ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط....

وعلى هذا الأساس، قررت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية في ختام جلستها تخصيص الجلسة الموالية للنظر في المقترحات الجديدة التي تقدمت بها جهة المبادرة والتدقيق فيها على أن يتم البدء في عقد جلسات الاستماع بداية من الجلسة التي تليها.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 11 جوان 2024، واصلت اللجنة النظر في مقترح القانون المعروض على أنظاركم والمتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالوظيفة العمومية والقطاع العام.

وجدد النواب في مداخلاتهم تثمينهم لهذه المبادرة التشريعية مؤكدين على الأهمية التي تكتسيها خاصة من الناحية الاجتماعية بالنسبة إلى عدد كبير من خريجي الجامعات التونسية الذين عانوا لسنوات مصاعب ومشاكل عديدة جرّاء وضعية البطالة المطوّلة التي يعيشونها.

وخلال النقاش، تباينت الآراء بين وجهتي نظر بخصوص كيفية تناول هذا الموضوع من الناحية المنهجية والتشريعية باعتبار أنه سبق وأن صدر في شأنه قانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية سنة 2020.

فمن جهة أولى، اعتبر عدد من النواب أنه من المستحسن العمل على تنقيح القانون عدد 38 لسنة 2020 المؤرخ في 13 اوت 2020 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي والذي لم يتم تفعيله نظرا لعدم صدور الأوامر التطبيقية في شأنه، مؤكدين على ضرورة الاستماع إلى الجهة المعنية بتطبيق هذا القانون للوقوف على الأسباب الحقيقية التي حالت دون صدور تلك الأوامر، وذلك لضمان إعداد صيغة لهذا المقترح المعروض على اللجنة تكون قابلة للتفعيل على أرض الواقع.

ومن جهة أخرى، اعتبر أغلب النواب أنه من غير المجدي التوجه نحو تنقيح القانون عدد 38 لسنة 2020 باعتبار أنّ الفصل 6 منه ينص على أنّ استكمال تنفيذ هذا القانون يكون في مدة لا تتجاوز أربع سنوات إثر دخوله حيز التنفيذ بداية من المصادقة عليه وختمه ونشره بالرائد الرسمي، ما يعني أنه سينتهي العمل بهذا القانون في غضون شهرين من تاريخ انعقاد جلسة اللجنة، مما يستوجب سن قانون جديد في الغرض انطلاقا من مقترح القانون المعروض حاليا على أنظار اللجنة يتم التنصيص فيه على كافة الضمانات التي تجعل منه نصا قابلا للتطبيق ويمكّن بالتالي من تحقيق الأهداف التي وُضع من أجلها.

وفي ذات السياق، أشار أحد النواب أنه من الناحية الشكلية يجب أنّ يكون هذا المقترح منسجما هيكليا مع القوانين الجاري بها العمل، مؤكدا في السياق ذاته على أهمية تجويد النص من الناحية اللغوية التقنية والاستئناس بأهل الاختصاص وذلك نظرا لتضمّن نص مقترح هذا القانون لبعض المصطلحات غير القانونية، إضافة إلى وجود فصول يمكن إدراجها ضمن الإجراءات الترتيبية.

من جهتهم، أوضح ممثلو جهة المبادرة أنّه تم إعداد مقترح هذا القانون استئناسا بالمرسوم عدد 32 لسنة 2011 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي بعنوان سنة 2011 والقانون عدد 4 لسنة 2012 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي اللذين انبنيا على مبدأ التناظر، وبالقانون عدد 38 لسنة 2020 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي الذي يشمل عددا كبيرا من المعطلين عن العمل.

إثر ذلك، استعرض مكتب اللجنة تباعا مختلف مقترحات تحسين النص الأصلي وتجويده التي تقدمت بها جهة المبادرة في إطار تعديله بناء على المراجعات التي طلبتها اللجنة في جلسة سابقة. وبعد التداول والنقاش، اتفق أعضاء اللجنة على وجاهة عدد من هذه المقترحات وقبولها لتتم بناء عليها بلورة صيغة معدلة لمقترح القانون كنص مرجعي يتم على أساسه مواصلة أعمال اللجنة بشأنه سواء في إطار اجتماعاتها أو في إطار جلسات الاستماع التي ستعقدها مع كافة الجهات المعنية به.

وأصبح نص الصيغة المعدّلة التوافقية الوقتية التي انبثقت عن جلسة 11 جوان 2024 كالتالي:

مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية

"عدد 23-2023"

الفصل الأول:

تتم معالجة وضعية من طالت بطالتهم بالانتداب الاستثنائي في مختلف القطاعات العمومية للدولة في القطاع العام وفي الوظيفة العمومية ويكون هذا الملف تحت إشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني.

الفصل 2:

تحدث منصة رقمية خاصة تتضمن شروط الترشح وتشمل تنزيل المعطيات الخاصة بالمترشحين مع الأخذ بعين الاعتبار معياري السن وسنة التخرج.

الفصل 3:

يشترط في المترشحين:

- عدم الانخراط في منظومة التقاعد والحيطة الاجتماعية،
- عدم الانخراط في الضمان الاجتماعي بصفة مسترسلة،
- عدم التمتع بمعرّف جبائي،
- عدم الحصول على قرض،

- عدم انتساب القرين للوظيفة العمومية،

- التسجيل بمكاتب التشغيل.

الفصل 4:

يتم انتداب المعطلين عن العمل من بين حاملي الشهائد العليا بالملفات والاختبارات الشفاهية ويخضع على إثرها المنتدبون إلى مرحلة تكوين أو تربص بحسب الخطة أو الوظيفة في المؤسسات المعنية.

الفصل 5:

سدّ الشغورات لتشغيل من طالت بطالتهم في القطاع العام والوظيفة العمومية من ضمن المسجلين بالمنصة يتم انطلاقا من حاجيات المؤسسات المعنية.

الفصل 6:

يقع توزيع المعنيين والذين وقع ضبطهم بالمنصة وتتوفر فيهم الشروط حسب التخصصات (تخصصات علمية، تخصصات تقنية، تخصصات مالية واقتصاد، تخصصات أدبية وعلوم إنسانية) مع مراعاة التوازن في التوزيع بين الاختصاصات.

الفصل 7:

يتمتع المنتفعون بأحكام هذا القانون بامتيازات عون وقتي لمدة سنتين بالمؤسسة المشغلة، ويتم ترسيمه وتثبيته في الخطة في السنة الثالثة.

الفصل 8:

يتم الانتداب على دفعات لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات بداية من تاريخ صدور هذا القانون ويحدّد عدد المعنيين بسدّ الشغورات بالمؤسسات بما لا يقل عن 2000 معطّل في السنة.

الفصل 9:

يتم تحيين المنصة مرة واحدة في السنة الثالثة بدفعة جديدة من المعطلين من حاملي الشهائد العليا الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها بالفصل الثالث من هذا القانون.

الفصل 10:

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ مباشرة بعد صدوره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وبناء على ما تم تداوله، قرر أعضاء اللجنة مواصلة النظر في هذه المبادرة التشريعية وذلك بتنظيم جلسات استماع لاحقة إلى كل الجهات ذات العلاقة بهذا المقترح. وتم الاتفاق على البدء بطلب الاستماع في مرحلة أولى إلى الهيئة العامة للوظيفة العمومية برئاسة الحكومة ووزراة التشغيل والتكوين المهني، وذلك على ضوء الصيغة التوافقية الجديدة للمقترح، مشيرين إلى أنه سيتم تحديد مواعيد الاستماع إلى باقي الجهات المعنية بناء على مخرجات جلسة الاستماع الأولى.

وفي جلسة يوم الاثنين 19 ماي 2025، واصلت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية النظر في مقترح هذا القانون. وفي بداية هذه الجلسة التي حضرها، بالإضافة إلى أعضاء اللجنة، عدد هام من غير أعضائها ومن جهة المبادرة، استعرض أعضاء مكتب اللجنة مسار الجلسات التي تم عقدها منذ الانطلاق في دراسة مقترح هذا القانون وما انبثق عنها من قرارات .

وذكّروا بالاتصالات التي تم القيام بها بمصالح رئاسة الحكومة بهدف التنسيق لعقد جلسات استماع للوزراء الذين لهم علاقة بمقترح القانون، مبيّنين أن الاتصالات والمشاورات متواصلة لتحديد المواعيد لوضع هذه المبادرة على طاولة الدرس والنقاش في إطار من التكامل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية.

كما أكد مكتب اللجنة الحرص منذ البداية على إيلاء هذه المبادرة التشريعية الأهمية اللازمة من منطلق المسؤولية والسعي إلى ضمان نجاحها لتصبح قانونا قابلا للتطبيق يتم بمقتضاه إنقاذ شريحة هامة عانت تبعات البطالة والتهميش لسنوات عديدة رغم حصولها على شهائد جامعية.

من جهتهم، أفاد ممثلو جهة المبادرة أنّ الحق في التشغيل لمن طالت بطالتهم من حاملي الشهائد العليا هو من أهم المطالب التي قامت عليها ثورة 17 ديسمبر 2010 تحت شعار "شغل حرية كرامة وطنية" في حين أنّه وبعد حوالي عقد ونصف ورغم تعاقب الحكومات وتتالها، لم تتم الاستجابة لهذا المطلب الاجتماعي لتعلاّت واهية مقابل جملة من الوعود الوهمية.

وأضافوا أنّ هذا المطلب هو حق دستوري استنادا إلى ما ورد في توطئة دستور 25 جويلية 2022 وعملا بأحكام الفصول 13 و18 و46 التي تقرّ بأن العمل حق لكل مواطن ومواطنة وبأن الدولة تتخذ التدابير الضرورية لضمانه على أساس الكفاءة والإنصاف، كما تحرص على توفير الظروف الكفيلة

بتنمية قدرات الشباب وعلى تمكينه من كافة الوسائل حتى يساهم بصفة فاعلة في التنمية الشاملة للبلاد كما أن على الدولة توفير كل الوسائل القانونية والمادية للعاطلين عن العمل لبعث مشاريع تنموية.

وفي هذا الإطار، أفاد ممثلو جهة المبادرة أنه تم تقديم مقترح هذا القانون الذي يهدف إلى سنّ أحكام استثنائية وفق معايير موضوعية لإنصاف هذه الفئة من خريجي التعليم العالي الذين طالت بطالتهم إلى مدة فاقت في حالات عديدة منها 20 سنة، وبالتالي وضع حد لمعاناتها، مؤكدين أن الانتداب يجب أن يتم على دفعات لمدة لا تتجاوز 03 سنوات مع إعطاء الأهمية لجانب التأهيل والتكوين لضمان نجاعة وجودة العمل في الخطط التي سيتم انتدابهم فيها.

وخلال النقاش، أجمع النواب المتدخلون على الأهمية التي تكتسيها هذه المبادرة التشريعية مشيرين إلى أنّها في تمام الانسجام مع ما نشهده خلال هذه المرحلة من تركيز على الجوانب الاجتماعية وذلك في إطار تكريس مقومات بناء الدولة الاجتماعية التي ما فتئ يؤكد على إرسائها السيد رئيس الجمهورية في كل المناسبات.

واعتبروا أنّ هذه المبادرة استحقاق شرعي لا بُد أن تلتزم به هذه الحكومة والحكومات المتعاقبة، مؤكدين على ضرورة المضي قدما في دراستها وتوسيع الاستشارة بشأنها خاصة مع الجهات الحكومية ذات العلاقة على غرار وزارة التشغيل والتكوين المهني ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة المالية والهيئة العامة للوظيفة العمومية برئاسة الحكومة. كما أشاروا إلى إمكانية تنظيم يوم دراسي برلماني حول سياسة الدولة في مجال التشغيل، بما يمكّن من مزيد الاطلاع على سياسة الدولة في التشغيل واستراتيجيتها للمرحلة القادمة ومن الوقوف على الأسباب الحقيقية التي حالت دون إمكانية انتداب هذه الفئة من المعطلين، بالإضافة إلى تمكين النواب من الإحصائيات الدقيقة بخصوص عدد من المؤشرات وخاصة فيما يتعلق بالعدد الحقيقي لخريجي التعليم العالي الذين طالت بطالتهم.

واقترحوا في هذا الصدد التعجيل بإنشاء منصة رقمية تحت إشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني لتحديد عدد المعنيين في إطار احترام مبادئ الشفافية، وذلك لإعداد خطة لانتدابهم على دفعات بداية من السنة المقبلة خاصة وأن السيد وزير التشغيل والتكوين المهني صرّح مؤخرا أن الانتدابات في الوظيفة العمومية ستفوق 20 ألف انتدابا خلال سنة 2026.

وأكدّوا على ضرورة إعداد مقترح هذا القانون على النحو الذي يجعله قابلا للتنفيذ على أرض الواقع تجنبا لكل ما يمكن أن يمس من مصداقية النواب من جهة أولى، وكذلك تجنبا لما آل إليه القانون

عدد 38 لسنة 2020 المؤرخ في 13 أوت 2020 والمتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي، الذي بقي مجرد حبر على ورق، من جهة ثانية.

كما ثمن عدد من النواب العمل الذي قامت به اللجنة سابقا والمساعي التي لازالت تبذلها في سبيل الدفع بهذه المبادرة التشريعية نحو الأمام معتبرين أنها ستكون الحل الذي انتظرته عديد العائلات التونسية لسنوات والذي سيكون له وقع اجتماعي هام في كافة أنحاء الجمهورية التونسية ولاسيما المناطق الداخلية التي تكاد تغيب فيها تماما مشاريع القطاع الخاص ذات القدرة التشغيلية العالية، إضافة إلى غياب مراكز التكوين ذات الجودة والقادرة على فتح آفاق تشغيلية في تلك المناطق.

من جهة أخرى، أكد عدد من النواب ضرورة سنّ إجراءات أخرى بالتوازي مع هذا المقترح لإنصاف الفئة التي لن تتمكن من الانتفاع بالإدماج بمقتضى هذه المبادرة على غرار إعطائها الأولوية في الحصول على الأراضي الفلاحية الدولية، وتمكينها من قروض دون فوائض والتقليص من عدد الضمانات وتحسين ظروف العاملين في القطاع الخاص من خلال تمكينهم من عقود تحفظ لهم حقوقهم ومقومات العيش الكريم، ومنح امتيازات استثنائية للانتداب في القطاع الخاص وفتح آفاق تشغيلية أخرى خاصة في ظل الوضع المالي الصعب الذي تعيشه المالية العمومية، مؤكّدين على ضرورة الحرص على جودة الكفاءات التي سيتم إدماجها لضمان المردودية في العمل وعلى أهمية إعداد استراتيجية شاملة وناجعة للتشغيل وتحيين منظومة التوجيه الجامعي لتتلاءم مع متطلبات سوق الشغل الحالية.

وبخصوص بعض فصول هذا المقترح، أكد بعض النواب على ضرورة التعمق في شروط الترشح والمقاييس المعتمدة خاصة فيما يتعلق بالسن والانخراط في الصناديق الاجتماعية، هذا بالإضافة إلى ضرورة توضيح آليات التقاعد لهذه الفئة.

ومن جهتهم، أكد ممثلو جهة المبادرة على ضرورة التسريع بسنّ هذا القانون لإنهاء معاناة خريجي الجامعات التونسية الذين أصبح أغلبهم غير قادر حتى على بعث مشاريع خاصة في ظل تعقيدات شروط الحصول على القروض الاستثمارية، مما أدى إلى التوجه نحو آليات التشغيل الهش وهو ما يتعارض مع أحكام الدستور. وفي هذا الصدد، شدّدوا على ضرورة إنصاف هذه الفئة في أقرب الآجال على غرار ما تم سنه بخصوص عمال الحضائر وأعوان البستنة والمعلمين والأساتذة النواب.

وبيّنوا أنّ الدور التشريعي للنواب في هذه المرحلة يجب أن يرتكز على ضمان الاستقرار الاجتماعي بالتركيز على المسائل الاجتماعية للفئات التي عانت الكثير، مشيرين إلى أن مساري التنمية والنمو الاقتصادي يجب أن يرتكزا على منوال تنمية اجتماعي بالأساس.

وفي إطار المساعي المتواصلة لتطوير نص مقترح القانون، تلقت اللجنة أثناء الجلسة بعض المقترحات التعديلية لنصوص عدد من الفصول في صيغة ورقية تقدمت بها جهة المبادرة على أن تتم دراستها والبت في تبنيها من عدمه في اجتماعات لاحقة للجنة.

وفي ختام جلستها، قررت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية مواصلة النظر في مقترح هذا القانون على أن يتم التواصل من جديد مع الوظيفة التنفيذية والتنسيق معها لتحديد مواعيد لجلسات استماع في الغرض واستكمال النقاش حوله مع كل الجهات المتداخلة فيه ثم الشروع في دراسته فصلا فصلا.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2025، واصلت اللجنة النّظر في مقترح هذا القانون وذلك بحضور عدد هام من النواب من غير أعضاء اللجنة ومن جهة المبادرة.

وفي بداية الجلسة، قدّم ممثلو جهة المبادرة جملة من التوضيحات بخصوص التعديلات المقترحة، من حيث الشكل والمضمون، ودواعيها ومبرراتها. وبيّنوا أنّ عددا من هذه التعديلات تعلقت بالجوانب الخاصة بالشكل والصياغة، كما تطرّق أهمها إلى جوهر عدد من الفصول وذلك في إطار مزيد إثراء النص وتطويره بما يحقّق الغاية التي وُضع من أجلها والمتمثلة في إنصاف هذه الفئة من المعطلين عن العمل التي عانت البطالة والتهميش لسنوات وبالتالي إنقاذها من حالة اليأس وفقدان الأمل في تحقيق مستقبل أفضل.

وخلال النقاش أكّد النواب ضرورة التركيز على وضع كل ما يمكن من الآليات لإكساب هذا النص الجديد، بعد المصادقة عليه، القابلية للتطبيق، وبالتالي تحقيق النجاعة المرجوّة لحل هذه المعضلة التي يعاني منها العديد من خريجي التعليم العالي وخاصة الذين طالت بطالتهم وتجاوزوا السن القانونية التي تسمح بالمشاركة في مناظرات القطاع العام والوظيفة العمومية.

وتوقّف النواب في مداخلاتهم عند المعايير التي سيتم اعتمادها بعد التسجيل بالمنصة الرقمية الموضوعة للغرض. وتباينت آراؤهم، حيث يرى البعض أن النص يتضمن أحكاما استثنائية لا تشمل سوى فئة معينة وأنّ توسيع قاعدة هذا القانون ليشمل فئات أخرى قد يطرح إشكاليات مرتبطة خاصة

بتوفير الاعتمادات للقيام بالانتدابات اللازمة في ظل الصعوبات التي تشهدها المالية العمومية معتبرين أنّه من الأجدى الاقتصار على الفئة العمرية التي تجاوزت سنّ الأربعين سنة باعتبارها فئة ظُلمت لسنوات عديدة بالإضافة لكونها أصبحت فاقدة لحقها في التشغيل في القطاع العام والوظيفة العمومية، في حين أكّد البعض الآخر أهمية الابتعاد عن إمكانية الإقصاء إذ يمكن تحديد سقف للسن وإعطاء الأولوية لخريجي التعليم العالي الذين تجاوزوا السن القانونية دون إلغاء الفئات الأخرى، مشيرين إلى أنّ الحسم في هذه المسائل يتوقف على المعطيات التي ستتوفر للجنة خلال جلسات الاستماع إلى ممثلي الوظيفة التنفيذية.

كما ناقش الحاضرون المؤشرات التي سيتم اعتمادها لتحديد الوضعية الاجتماعية وكيفية التعامل مع المعنيين من فئة ذوي الإعاقة بمراعاة أحكام الفصل 30 (جديد) من القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم.

أما بالنسبة إلى الشروط المستوجبة للترشح والانتفاع بآليات الانتداب التي يمنحها هذا النص التشريعي بعد المصادقة عليه وإصداره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، فقد شدّد عدد من النواب على ضرورة إضفاء بعض المرونة بخصوص الشروط المتعلقة بعدم الانخراط في منظومة التقاعد والحيطة الاجتماعية وعدم التمتع بمعرف جبائي وكذلك شرط عدم التمتع بقروض عند التسجيل بالمنصة، وذلك في إطار تبسيط الإجراءات وتمكين كل الفئات التي يشملها هذا القانون من فرصة الولوج إلى المنصة الرقمية. كما اقترحوا إضافة شرط عدم الانتفاع بإجراءات التسوية للوضعيات المهنية على غرار ما تم اتخاذه من إجراءات بالنسبة إلى عمال الحضائر والأساتذة والمعلمين النواب.

وتطرّقوا من جهة أخرى إلى كيفية انتداب من تتوفّر فيهم الشروط وطريقة توزيعهم وفق الاختصاصات، مؤكدين على ضرورة التنصيص صلب النص على أن تكون عملية انتدابهم على دُفعات في أجل لا يتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ صدور القانون، مع إعطائهم الأولوية عند سدّ الشغور بالقطاع العام والوظيفة العمومية.

كما تناولوا بالنقاش مسائل أخرى تعلقت أساسا بسلطة الإشراف على المنصة الرقمية وبطريقة التنقيط التي سيتم اعتمادها بهدف ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليا وفق المعايير التي سيتم الاتفاق عليها وضبطها بصفة نهائية، بالإضافة إلى كيفية تحيين معطيات المسجلين بهذه المنصة.

واثر النقاش والتداول، وبعد أخذ عديد المقترحات والملاحظات التي تقدّم بها الحاضرون بعين الاعتبار، تمّ الاتفاق على صيغة معدّلة جديدة لنص مقترح القانون ليتم على أساسها برمجة جلسات استماع إلى ممثلين عن الوظيفة التنفيذية لاحقا. وكانت تلك الصيغة كما يلي:

الصيغة المعدّلة الوقتية التي توصلت إليها لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية خلال جلسة يوم 27 ماي 2025

مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية
"عدد 23-2023"

الفصل الأول:

تتم معالجة وضعية خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالانتداب الاستثنائي في مختلف القطاعات العمومية للدولة في القطاع العام والوظيفة العمومية ويكون هذا الملف تحت إشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني.

الفصل 2:

تحدث منصة رقمية يتم فيها تنزيل المعطيات الخاصة بالمترشحين.

ويتم ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليا حسب المعايير التالية:

1- سن المترشح وتُعطى الأولوية لمن تجاوز 40 سنة،
2- سنة التخرج (أكثر من 10 سنوات)،
3- فرد من كل عائلة دون اعتبار شرط السن.
4- الوضعية الاجتماعية.

الفصل 3:

يشترط في المترشحين:

- التسجيل بمكاتب التشغيل،

- عدم الانتفاع بإجراءات التسوية للوضعيات المهنية،
- عدم الانخراط بصفة مسترسلة في منظومة التقاعد والحيطة الاجتماعية،
- عدم التمتع بمعرّف جبائي طيلة السنتين السابقتين للتسجيل بالمنصة،
- عدم الحصول على قرض يتجاوز 20 ألف دينار من المؤسسات المالية والبنكية والجمعيات التنموية المانحة للقروض عند التسجيل بالمنصة،

الفصل 4:

يتم انتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالملفات ويخضع إثرها المنتدبون إلى مرحلة تأهيل حسب الخطة أو الوظيفة بالمؤسسات المعنية.

الفصل 5:

يتم سدّ الشغور لتشغيل خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم في القطاع العام والوظيفة العمومية من ضمن المسجلين بالمنصة انطلاقا من حاجيات المؤسسات المعنية.

الفصل 6:

يقع توزيع المعنيين الذين وقع ضبطهم بالمنصة وتتوفر فيهم الشروط حسب التخصصات مع مراعاة التوازن في التوزيع بين الاختصاصات.

الفصل 7:

يتم الانتداب على دفعات لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القانون.

الفصل 8:

يتم تحيين معطيات المسجلين بالمنصة مرة واحدة كل سنة.

الفصل 9:

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ مباشرة بعد صدوره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وقررت اللجنة في ختام جلستها مواصلة النظر في مقترح هذا القانون بتنظيم جلسات استماع إلى ممثلين عن الوظيفة التنفيذية على أن تخصص الجلسة الأولى للاستماع إلى السيد وزير التشغيل والتكوين المهني وممثلين عن الهيئة العامة للوظيفة العمومية.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 17 جوان 2025، واصلت اللجنة النظر في مقترح القانون المتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية. وفي بداية الجلسة ذكّر مكتب اللجنة أنه، بعد جلسات استماع عديدة إلى جهة المبادرة والقيام بعدد من الاستشارات في الغرض، تم العمل على تجويد النسخة الأصلية لمقترح هذا القانون وذلك في إطار الاستجابة إلى مطالب هذه الفئة وانتظاراتها وتكريس المبادئ التي تضمنها دستور 25 جويلية 2022 بما يحقق الأهداف التي نادت بها ثورة 17 ديسمبر 2010. كما أوضح أن اللجنة تمسكت بمواصلة دراسة هذا المقترح كما حرصت على استكماله عبر القيام بالاتصالات المستوجبة والتنسيق مع مصالح رئاسة الحكومة لتنظيم جلسة استماع مشتركة إلى كل من وزارة التشغيل والتكوين المهني والهيئة العامة للوظيفة العمومية لمزيد التعمّق في هذا المقترح ودراسته وفق منهجية تشاركية من أجل سنّ نص قانوني يضمن العيش الكريم لهذه الفئة المهمشة في إطار ما تسمح به إمكانيات الدولة.

وأفاد المكتب أنه بعد تلك الاتصالات والمشاورات، تلقت اللجنة بتاريخ 12 جوان 2025 ردّا من قبل السيد وزير التشغيل والتكوين المهني يُفيد من خلاله أن الحكومة بصدد إعداد مشاريع مبادرات تشريعيّة تتعلّق بالتشغيل والانتداب وضمان العمل اللائق وذلك عملا بالتوصيات الرئاسيّة بتكريس البعد الاجتماعي للدولة، وأنه سيتم لاحقا الاتفاق حول موعد لعقد جلسة استماع بعد إحالة هذه المبادرات على أنظار مجلس نواب الشعب لمزيد تعميق الحوار بشأنها.

وفي تفاعلهم مع رد السيد الوزير، أكد أعضاء اللجنة على أهمية الدور الاجتماعي الذي تضطلع به اللجنة من أجل الصالح العام معبّرين عن عزمهم مواصلة العمل ومزيد تكثيف الاتصالات والمشاورات مع كل الجهات المعنية بما في ذلك النظر في إمكانية تنظيم جلسات استماع إلى ممثلين عن هذه الفئة من المعطلين عن العمل وذلك لإنهاء النظر في مقترح هذا القانون انتصارا للمطالب التي نادت بها ثورة 17 ديسمبر 2010 وللمجهود الذي قامت به اللجنة من أجل إيجاد حلول جذرية تنصف المعطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا الذين طالت بطالتهم على أن يتم استكمال النسخة النهائية لهذه المبادرة التشريعية وإعداد تقرير اللجنة حولها في أقرب الآجال لإحالته إلى مكتب المجلس.

وفي ختام الجلسة قررت اللجنة مواصلة النظر في مقترح هذا القانون.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 18 جويلية 2025، واصلت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية النظر في مقترح هذا القانون.

وفي بداية الجلسة، قدم مكتب اللجنة بسطة عن مختلف المراحل التي مر بها مقترح القانون المتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية منذ إحالته إليها، مؤكدا أنه تم إيلاؤه الأهمية اللازمة باعتبار الأهداف التي يرمي إليها والتي تتمثل أساسا في تجسيم الشعار الذي نادت به ثورة 17 ديسمبر 2010 **"شغل حرية كرامة وطنية"** والاستجابة إلى ما طالب به العاطلون عن العمل وخاصة الذين عانوا لسنوات من التهميش جراء طول فترة بطالتهم رغم الوعود التي قدمتها لهم الحكومات المتعاقبة، هذا بالإضافة إلى المساهمة في تجسيم التوجهات التي ما فتئ يعبّر عنها رئيس الجمهورية في عديد المناسبات والمتمثلة في التركيز على إرساء مقومات الدولة الاجتماعية العادلة.

بعد ذلك، تم عرض فصول هذه المبادرة التشريعية فصلا فصلا. وخلال التداول والنقاش، تقدم عدد من النواب بمقترحات تعديلية شملت بعض شروط الترشح بالإضافة إلى إعادة صياغة عدد من الفصول ودمج بعضها مع إعادة ترتيبها قبل أن يتم عرض كامل الفصول فصلا فصلا على تصويت أعضاء اللجنة.

ففي حين حظي عنوان المقترح والفصول 4 و7 و8 و9 كما وردوا بصيغة 27 ماي 2025 بإجماع الحاضرين، تم التصويت بالأغلبية على الفصول 1 و2 و3 بعد تعديله بتعويض عبارة "طيلة السنتين السابقتين" بعبارة "خلال السنة السابقة" في المطّة الرابعة، وعبارة "20 ألف دينار" بعبارة "40 ألف دينار" مع حذف عبارة "والجمعيات التنموية" في المطة الأخيرة. كما تم دمج الفصلين 5 و6 الواردين بصيغة 27 ماي 2025 مع تعديل الصياغة لتصبح كالتالي:

"الفصل 5: يتم سدّ الشغور لتشغيل خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم في القطاع العام والوظيفة العمومية من ضمن المسجلين بالمنصة والذين تتوفر فيهم الشروط مع مراعاة التوازن في التوزيع بين الاختصاصات. "

وأنهت اللجنة دراستها لمقترح هذا القانون بالتصويت عليه برمّته، حيث تمت الموافقة عليه في صيغته المعدّلة بإجماع أعضائها الحاضرين. وكانت تلك الصيغة على النحو التالي:

الصيغة المعدّلة النهائية التي صادقت عليها لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية خلال جلسة يوم 18 جويلية 2025

مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية
"عدد 23-2023"

الفصل الأول:

تتم معالجة وضعية خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالانتداب الاستثنائي في مختلف القطاعات العمومية للدولة في القطاع العام والوظيفة العمومية ويكون هذا الملف تحت إشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني.

الفصل 2:

تحدث منصة رقمية يتم فيها تنزيل المعطيات الخاصة بالمترشحين.

ويتم ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليا حسب المعايير التالية:

1- سن المترشح وتُعطى الأولوية لمن تجاوز 40 سنة،
2- سنة التخرج (أكثر من 10 سنوات)،
3- فرد من كل عائلة دون اعتبار شرط السن.
4- الوضعية الاجتماعية.

الفصل 3:

يشترط في المترشحين:

- التسجيل بمكاتب التشغيل،
- عدم الانتفاع بإجراءات التسوية للوضعيات المهنية،
- عدم الانخراط بصفة مسترسلة في منظومة التقاعد والحيطة الاجتماعية،
- عدم التمتع بمعرّف جبائي خلال السنة السابقة للتسجيل بالمنصة،
- عدم الحصول على قرض يتجاوز 40 ألف دينار من المؤسسات المالية والبنكية المانحة للقروض عند التسجيل بالمنصة.

الفصل 4:

يتم انتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالملفات ويخضع إثرها المنتدبون إلى مرحلة تأهيل حسب الخطة أو الوظيفة بالمؤسسات المعنية.

الفصل 5:

يتم سدّ الشغور لتشغيل خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم في القطاع العام والوظيفة العمومية من ضمن المسجلين بالمنصة والذين تتوفر فيهم الشروط مع مراعاة التوازن في التوزيع بين الاختصاصات.

الفصل 6:

يتم الانتداب على دفعات لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القانون.

الفصل 7:

يتم تحيين معطيات المسجلين بالمنصة مرة واحدة كل سنة.

الفصل 8:

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ مباشرة بعد صدوره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

هذا وقد عبّر ممثلو جهة المبادرة في ختام الجلسة عن شكرهم للجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية على الأهمية التي أولتها لهذه المبادرة التشريعية وعلى مستوى الجدية والمسؤولية الذي أبدته خلال تناولها لها بالدرس وكذلك على حرصها الكبير لاستكمال الأعمال بشأنها استجابة لانتظارات الجميع وخاصة المعنيين بها مباشرة من المعطلين عن العمل.

من جهته، توجه رئيس اللجنة بالشكر إلى كل من ساهم في أعمال اللجنة منذ الانطلاق في دراسة مقترح هذا القانون مثمنا روح التعاون والتكامل التي سادت بين كل الأطراف وخاصة بين اللجنة وجهة المبادرة والتي ساهمت بشكل كبير في التوفق بعد طول انتظار في التوصّل إلى هذه الصيغة المعدّلة التي تم التصويت عليها بالإجماع والتي سيتم إعداد تقرير في شأنها وإحالته إلى مكتب المجلس في أقرب وقت.

وفي جلسة ختامية عُقدت بتاريخ 22 جويلية 2025، تم عرض التقرير النهائي حول مقترح هذا القانون على أنظار اللجنة، وتمت المصادقة عليه بإجماع أعضائها الحاضرين.

III. قرار اللجنة

قررت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية الموافقة على مقترح هذا القانون معدّلا بإجماع أعضائها الحاضرين.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
صابر الجلاصي	صالح السالمي

مقترح قانون يتعلق بأحكام استثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالقطاع العام والوظيفة العمومية "عدد 23-2023"

(صيغة معدّلة)

الفصل الأول:

تتم معالجة وضعية خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالانتداب الاستثنائي في مختلف القطاعات العمومية للدولة في القطاع العام والوظيفة العمومية ويكون هذا الملف تحت إشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني.

الفصل 2:

تحدث منصة رقمية يتم فيها تنزيل المعطيات الخاصة بالمترشحين.

ويتم ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليا حسب المعايير التالية:

1- سن المترشح وتُعطى الأولوية لمن تجاوز 40 سنة،
2- سنة التخرج (أكثر من 10 سنوات)،
3- فرد من كل عائلة دون اعتبار شرط السن.
4- الوضعية الاجتماعية.

الفصل 3:

يشترط في المترشحين:

- التسجيل بمكاتب التشغيل،
- عدم الانتفاع بإجراءات التسوية للوضعيات المهنية،
- عدم الانخراط بصفة مسترسلة في منظومة التقاعد والحيطة الاجتماعية،
- عدم التمتع بمعرّف جبائي خلال السنة السابقة للتسجيل بالمنصة،
- عدم الحصول على قرض يتجاوز 40 ألف دينار من المؤسسات المالية والبنكية المانحة للقروض عند التسجيل بالمنصة.

الفصل 4:

يتم انتداب خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم بالملفات ويخضع إثرها المنتدبون إلى مرحلة تأهيل حسب الخطة أو الوظيفة بالمؤسسات المعنية.

الفصل 5:

يتم سدّ الشغور لتشغيل خريجي التعليم العالي ممن طالت بطالتهم في القطاع العام والوظيفة العمومية من ضمن المسجلين بالمنصة والذين تتوفر فيهم الشروط مع مراعاة التوازن في التوزيع بين الاختصاصات.

الفصل 6:

يتم الانتداب على دفعات لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القانون.

الفصل 7:

يتم تحيين معطيات المسجلين بالمنصة مرة واحدة كل سنة.

الفصل 8:

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ مباشرة بعد صدوره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.